

**القرار رقم /١٣٨/**

**مجلس التعليم العالي**

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١/١٢

**يقرر ما يأتي:**

المادة ١- يسمح لطلاب الجامعات الخاصة المسجلين في العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ بإيقاف تسجيلهم

خلال هذا العام وبما لا يتجاوز الحد الأقصى لإيقاف التسجيل المحدد في أنظمة الجامعات الخاصة.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٤/١/١٢

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور مالك محمد علي**